

موازنة السنة المالية ١٩٦٩ / ١٩٧٠
جدول حرف (أ) المصروفات

تقديرات سنة	
١٩٦٨	١٩٦٩
جيه	جيه
٥٥١٤٩٦٠	٥٨٩٠٧٤٠
١٦١٩٨٣٠	١٧٤٥٢٨٤
٥٣٣٣٤٥	٢٦٢٠٤٢
٨٩٤٨٣	٨٩٨٧٠
٧٧٥٧٦١٨	٧٩٨٧٩٣٦

جدول حرف (ب) الإيرادات

تقديرات سنة		الإيرادات الجارية :
١٩٦٨	١٩٦٩	» السيادة :
جيه	جيه	باب ٩ - الضرائب والرسوم العقارية :
٧٢٦٨٣٠	٨٤٠٩٤٠	بند ١ - ضرائب على الأطنان
		الإيرادات الخدمية :
		باب ١٢ - الإيرادات المحلية :
١٦٠٠٠٠	١٢٠٠٠٠	بند ٢ - رسوم السيارات
٢٥٠٠	٥٣٠٠	» ٣ - الحصص في الإيرادات المشتركة
١١٠٠٠	٢٨٨٠٠	» ٥ - ضرائب ورسوم ذات صفة محلية
٢١٠٠٠	١٣٠٠٠٠	» ٦ - إيرادات متنوعة
١٠٠٠٠	١٠٠٠٠	» ٧ - المهاجر
٢٥٦٧٠٠	٢٥٦٧٠٠	» ٨ - النصيب في الصندوق المشترك
٨٤٢٨٥٠	-	» ٩ - فائض ميزانيات السنوات السابقة
-	٤٤٠٠٠٠	» ١٠ - موارد غير متكررة
١٣٠٤٠٥٠	٩٩٠٨٠٠	جملة الإيرادات الخدمية
٢٠٣٠٨٨٠	١٨٣١٧٤٠	جملة الإيرادات الجارية
		الإيرادات الرأسمالية :
		باب ١٩ - موارد غير متكررة :
٣٠٠٨٧٨	٤٥٠٩٦٢	بند ١ - موارد غير متكررة
		باب ٢٠ - مقابل قروض الإسكان الحضري
٤٩٠٠٠	-	للمحافظات
٣٤٩٨٧٨	٤٥٠٩٦٢	إجمالي الإيرادات الرأسمالية
٢٣٨٠٧٥٨	٢٢٨٢٧٠٢	جملة الإيرادات
٥٣٧٦٨٦٠	٥٧٠٥٢٣٤	إعانة من موازنة الدولة
٧٧٥٧٦١٨	٧٩٨٧٩٣٦	الجملة

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٦٧٣ لسنة ١٩٦٩

يربط موازنة مجلس محافظة المنيا للسنة المالية ١٩٦٩/١٩٧٠

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٢٤ لسنة ١٩٦٠ في شأن نظام الإدارة المحلية والقوانين

المعدلة له ؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ١٠٥٥ لسنة ١٩٦٩ يربط الموازنة العامة

للدولة للسنة المالية ١٩٦٩/١٩٧٠ ؛

وعلى موافقة اللجنة الوزارية للإدارة المحلية ؛

قرر :

مادة ١ - تقررت مصروفات موازنة مجلس محافظة المنيا للسنة المالية ١٩٦٩/١٩٧٠ بمبلغ ٧٩٨٧٩٣٦ ج (سبعة ملايين وتسعمائة وسبعة وثمانين ألفا وتسعمائة وستة وثلاثين جنيا) وذلك وفقا للجدول حرف (أ) المرافق .

مادة ٢ - تقررت إيرادات موازنة مجلس محافظة المنيا للسنة المالية ١٩٦٩/١٩٧٠ بمبلغ ٧٩٨٧٩٣٦ ج (سبعة ملايين وتسعمائة وسبعة وثمانين ألفا وتسعمائة وستة وثلاثين جنيا) وذلك وفقا للجدول حرف (ب) المرافق .

مادة ٣ - للجنة الوزارية للإدارة المحلية سلطة نقل الوظائف والاعتمادات من موازنة الديوان العام لوزارات الخدمات إلى المحافظات وبالعكس ولوزير الإدارة المحلية هذه السلطة بالنسبة لموازنة وزارة الإدارة المحلية .

مادة ٤ - لوزير الإدارة المحلية سلطة نقل الوظائف والاعتمادات من محافظة إلى أخرى بعد الاتفاق مع الوزير المختص كما له سلطة نقل الوظائف والاعتمادات من موازنة الديوان العام لمجلس المحافظة إلى موازنات مجالس المدن والقرى وبالعكس

مادة ٥ - تسرى التأشير العامة المرافقة على موازنة مجلس المحافظة .

مادة ٦ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية

صدر برئاسة الجمهورية في أول رجب سنة ١٣٨٩ (١٣ سبتمبر سنة ١٩٦٩)

جمال عبد الناصر